وقال ولا يكتمون الله حديثا فقال ابن عباس انهم لما راوا انه لا يدخل الجنة الا اهل الاسلام
قالوا تعالوا فلنجحد فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين فختم الله على افواههم وتكلمت
ايديهم وارجلهم ولا يكتمون الله حديثا وقال عبد الرزاق انا معمر عن رجل عن المنهال عن
سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اشيا تختلف علي في القران قال ما هو
اشك في القران قال ليس بالشك ولكن اختلاف قال فهات ما اختلف عليك من ذلك قال اسمع الله
يقول ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين وقال ولا يكتمون الله حديثا فقد
كتموا فقال ابن عباس اما قوله ثم لم تكن فتنتهم الا انهم لما راوا يوم القيمة ان الله لا يغفر
الا لاهل الاسلام ويغفر الذنوب ولا يغفر شركا ولا يتعاظمه ذنب ان يغفره جحد المشركون
فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين رجاء ان يغفر لهم فختم على افواههم وتكلمت ايديهم
وارجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم
الارض ولا يكتمون الله حديثا وقال جويبر عن الضحاك ان نافع بن الازرق اتى ابن عباس فقال
قول الله ولا يكتمون الله حديثا وقوله والله ربنا ما كنا مشركين فقال ابن عباس اني احسبك قمت
من عند اصحابك فقلت القي على ابن عباس متشابه القران فاذا رجعت اليهم فاخبرهم ان
الله جامع الناس يوم القيمة في بقيع واحد فيقول المشركون ان الله لا يقبل من احد شيا
الا ممن وحده فيقولون تعالوا فيسالهم فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين قال
فيختم على افواههم ويستنطق جوارحهم انهم كانوا مشركين فعند ذلك تمنوا لو ان
الارض سويت بهم ولا يكتمون الله حديثا رواه ابن جرير يا ايها الذين امنوا لا تقربوا
الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا
وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغايط او لامستم النسا فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا غفورا ينهى تعالى عباده المومنين
عن فعل الصلاة في حال السكر الذي لا يدري معه المصلي ما يقول وعن قربان محلها وهي
المساجد للجنب الا ان يكون مجتازا من غير مكث وهذا قبل تحريم الخمر كما دل عليه الحديث
الذي ذكرناه عند قوله يسالونك عن الخمر والميسر الاية فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تلاها على عمر فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فلما نزلت هذه الاية تلاها عليه فقال

اللهم

اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فكانوا لا يشربون الخمر في اوقات الصلاة فلما
نزلت انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الى فهل انتم منتهون
قال عمر انتهينا وفي رواية اسرايل عن ابي اسحق عن عمرو هو ابن شرحبيل عن عمر في تحريم
الخمر فذكر الحديث وفيه فنزلت الاية التي في سورة النسا فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقيمت الصلاة ينادي لا يقربن الصلاة سكران لفظ ابي داود ذكر سبب في نزول هذه
الاية ما رواه ابن ابي حاتم ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني سماك بن حرب سمعت
مصعب بن سعد يحدث عن ابيه قال نزلت في اربع ايات صنع رجل من الانصار طعاما فدعى
اناسا من المهاجرين واناسا من الانصار فاكلنا وشربنا حتى سكرنا حتى افتخرنا فرفع رجل
لحي بعير فضرب به انف سعد فكان سعد مفزور الانف وذلك قبل ان تحرم الخمر فنزلت
يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى والحديث بطوله عند مسلم من رواية
شعبة ورواه اهل السنن الا ابن ماجه من طرق عن سماك به سبب اخر قال ابن ابي حاتم
ثنا محمد بن عمار ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي ثنا ابو جعفر عن عطا بن السايب عن ابي
عبد الرحمن السلمي عن علي قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من
الخمر فاخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموا فلانا فقرا يا ايها الكافرون اعبد
ما تعبدون قال فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الاية هكذا
رواه ابن ابي حاتم وكذا رواه الترمذي عن عبد بن حميد عن عبد الرحمن الدشتكي وقال
حسن صحيح وقال العوفي عن ابن عباس في الاية ان رجالا كانوا ياتون الصلاة وهم
سكارى قبل ان يحرم الخمر رواه ابن جرير وكذا قال ابو رزين ومجاهد وقال عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة كانوا يجتنبون السكر عند حضور الصلوات ثم نسخ في تحريم الخمر
وقال الضحاك في الاية لم يعن بها سكر الخمر انما عنى بها سكر النوم رواه ابن جرير
وقال [illegible] الصواب ان المراد سكر الشراب قال ولم يتوجه النهي الى السكران الذي
لا يفهم الخطاب لان ذاك في حكم المجنون وانما خوطب الثمل الذي يفهم التكليف وهذا ذكره
قاله غير واحد وهو ان الخطاب توجه الى من يفهم الكلام دون السكران الذي لا يدري
ما يقال له فان الفهم شرط التكليف ويحتمل ان المراد التعريض بالنهي عن السكر بالكلية